

ملخص عن اجتماع لجنة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية حول استثناءات السماح بالاستيراد من لبنان، الغاز، سلك الحديد، فارق سعر المازوت... دمشق 2000/11/17

النقاط التي تم الاتفاق بشأنها:

1. السماح بالاستيراد من لبنان بغض النظر عن بلد المنشأ للمستوردات العائدة للمشاريع المشملة بأحكام قانون تشجيع الاستثمار رقم (10) لعام 1991 وتعديلاته.
2. السماح بالاستيراد من لبنان لقاء بوالص برسم التحصيل، لما هو مسموح باستيراده من الدول الأخرى بالتسهيلات الائتمانية، كذلك يمكن الاستيراد مقابل توقيع سندات دين (كمبيالة).
3. استعجال استصدار قانون إحداث المصارف الخاصة والمشاركة في سوريا بغية السماح بإحداث مصارف لبنانية للعمل في سوريا وفقاً لأحكامه.
4. إعداد دراسة مشتركة للقوانين الناظمة للوكالات التجارية في البلدين بما يتفق مع الأحكام الناظمة لذلك في اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة.
5. السماح بقبول بوالص التأمين الصادرة عن الشركات اللبنانية المؤهلة وفقاً للنواظم والاتفاقات العربية المتعلقة بالتأمين.

بالنسبة لمشروع الغاز:

1. تم الاتفاق على الإسراع باتخاذ جميع الإجراءات القانونية والتنفيذية للمباشرة بإنجاز خط الغاز ما بين حمص وطرابلس.
2. العمل على إنهاء اتفاقية بيع الغاز بأقصى سرعة ممكنة.
3. المباشرة بتأهيل خط النفط العراقي السوري اللبناني ما بين طرابلس وحمص.

سلك الحديد:

المباشرة بتأهيل خط سكة حديد عكاري طرابلس، وكذلك خط رياق - دمشق.

الكهرباء:

الاتفاق على إنهاء جميع الإجراءات القانونية والتنفيذية للمباشرة بعملية الربط على مستوى 230 ك.ف، ما بين الهامة وكسارة، وذلك في إطار اتفاقية الربط الخماسي.

بالنسبة لفارق سعر المازوت

الموافقة على معاملة الباصات والميكروباصات اللبنانية العمومية والباصات السياحية اللبنانية، معاملة الباصات والميكروباصات السورية بالنسبة لتسديد فارق سعر المازوت، بحيث يسدد 300 ليرة بالعملة السورية بدلاً من واحد وخمسين دولاراً.

أما بالنسبة للعراقيل والصعوبات التي تعترض نمو حركة تبادل المنتجات الصناعية الوطنية بين البلدين، فقد تم الاتفاق على إزالتها.